عينا واسما معرفة صحيحة تامة ويعلمون صحة الزوجية
بينهما واتصالها حتى الآن ويشهدوا ثم تكتب لما ثبت
عند قاضي كذا وهو فلان اعزه الله تعالى وحين ثبتها رسم المقال
وزوجية الزوجين المذكورين اعلاه وسألا منه النظر بينهما والفصل
بينهما بالواجب امرهما بتقوى الله تعالى ووعظهما وخوفهما عقاب
الله تعالى فتماديا على ما زعماه ولم يرجع احد منهما عن قوله فاقتضى
نظره ان امرهما باللعان بينهما بموضع حكمه من المسجد
الجامع بكذا وبدأ بالزوج فلان على الواجب فقام كما يجب وحلف
اربعا قال في كل واحدة اشهد بالله لقد رايتها تزني او لقد استبرأتها
بحيضة قبل حملها ولم يطأها بعد ثم خمسة ان لعنة الله عليه ان كان
من الكاذبين وذلك بمحضر الزوجة وعلى عينيها وهو يشير اليها
وحلفت بعده بالموقف المذكور قائمة كما يجب اربعا قالت في
كل واحدة اشهد بالله ما زنيت ولقد كذب علي فيما ادعاه
وخمسة بان غضب الله عليها ان كان من الصادقين بمحضر
شهود به بمحضر من ذكر ممن يعرفهما بالمعرفة بينهما
وحرم عليهما ان يتناكحا ابدا على ما احكمته السنة ونفى به
نسب الحمل الذي بفلانة نشهد على من ذكر ممن يعرفهما بما فيه
عنه من ثبوت وحكم من اشهده الزوجان بما فيه عنهما في كذا
به. اقرار الزوج بالحمل يعرف شهوده فلانا وفلانة
معرفة تامة ويشهدون مع ذلك بانه اقر لهم ان زوجته فلانة او
امته فلانة حامل منه وسمعوا ذلك منه منذ كذا وفيه شهدوا
استلحاق اشهد فلان على نفسه ان زوجته
فلانة ولدت الحمل الذي كان بها ابنا اسمه كذا وانه استلحقه بعد

وقوع



وقوع اللعان بينهما واقر به لما تقدم من القول بالحق وانه
اكذب نفسه فيما ادعاه ورجع عن نفيه والتزم الانفاق
عليه اشهادا صحيحا عرفا فوري ويشهد على اشهاده بذلك في
كذا نفي حمل الامة اشهد فلان على نفسه ان مملوكته
فلانة حملها بعد استبرائه لها وانه انتفى عنه لتيقنه
انه ليس بابن له ولما يخشى ان يلحق به غير ولده ويشهد على
اشهاده بذلك في كذا تعيين القافة نظر عن امر
الفقيه القاضي بكذا وهو فلان اعزه الله تعالى وحرسها من
يأتي اسمه عقب تاريخه من الشهداء المعروفين بالقيافة
والبهم يجمع فيمن علم ذلك الى فلان الصغير ابن مملوكته فلانة
وفلان التي جنسها كذا ونعتها كذا والى سيديها المذكورين
فلا يلحقه نظر بما اليه ووقوعهم عليه لقد اشتركا فيه وان
الصبي المذكور منهما جميعا ومن مائهما خلق تشهد بذلك كلهم
من القافة المذكورين واوقع بذلك شهادتهما وفي كذا
المفقود يعرف شهوده الزوجين فلانا وفلانة عينا
واسما معرفة صحيحة تامة ويعلمون صحة الزوجية بينهما
واتصالها الى ان غاب الزوج فلان المذكور بحيث لا يعلم منذ كذا
وكذا وعمي امره وانقطع خبره وجهلت حاله فلا تعلم حياته
من وفاته ولا يعلمون ان عصمة النكاح انفصلت من بينهما
حتى الآن ثم تكتب التأجيل تأجلت عن اذن قاضي
كذا وهو فلان اعزه الله تعالى وحرسها فلانة المذكورة في
الرسم فوقه في التي يبحث عن زوجها المذكور اعلاه ولا انتظار به
اجل اربع سنين اولها كذا على ما احكمته السنة في ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 